

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٠ جنيهاً

السنة

١٩٥ هـ

الصادر في يوم الثلاثاء ٦ ربيع الأول سنة ١٤٤٣
الموافق (١٢ أكتوبر سنة ٢٠٢١)

العدد

٢٢٨



محتويات العدد

رقم الصفحة

- وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية { قراران وزاريان رقما ٤٢١ و ٤٢٢
- ٢٤-٣ لسنة ٢٠٢١
- محافظات الجيزة : قرار رقم ١٤٣١ لسنة ٢٠٢١ ٣٤
- مديرية التضامن الاجتماعي بالشرقية : قرارا قيد رقما ٣٦٤٠ و ٣٦٤١ لسنة ٢٠٢١ ٣٦ و ٣٥
- مديرية التضامن الاجتماعي بالغربية : قرار قيد رقم ٢٢١٦ لسنة ٢٠٢١ ٣٨
- وزارة التموين والتجارة الداخلية { ملخص مما قررته الجمعية العمومية
- ٤٠ الاستثنائية لجمعية
- إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح -
- ٤١ : إعلانات فقد -
- إعلانات مناقصات وممارسات -
- إعلانات بيع وتأجير -
- حجوزات - بيوع إدارية -



وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية
الجمهورية العربية السورية
البيروت - لبنان

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٩

باعتماد المخطط العام لقطعة الأرض

المخصصة لشركة كيان للتنمية العقارية "ش.م.م" بمساحة ٢٠١,٠٦ فدان لإقامة مشروع سياحى بمنطقة جميمة بالضبعة بالساحل الشمالى الغربى وكذا تخطيط وتقسيم المرحلة الأولى للمشروع بمساحة ١٢٩,٠٩ فدان

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تخصيص قطع

أراضى كائنة بعدد (٩) مناطق بالساحل الشمالى الغربى بنطاق محافظة مطروح

(الحمام – العلمين – سيدى عبد الرحمن – رأس الحكمة – الضبعة – مرسى مطروح –

سيدى برانى – السلوم – النجيلة) لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وذلك

لاستخدامها فى إقامة مجتمعات عمرانية جديدة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٥٣٦) بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٩ باعتماد الاشتراطات التخطيطية والبنائية للمناطق محل القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٤٧) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٩ باعتماد آليات التعامل والتصرف فى الأراضى الكائنة بالمنطقة الخاضعة لولاية الهيئة بموجب القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٥٣) بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٠ بالموافقة على آليات التعامل مع الكيانات القانونية بمنطقة القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ بالساحل الشمالى الغربى ؛

وعلى الطلب المقدم من شركة كيان للتنمية العقارية الوارد برقم (٤١٠٠٩٨) بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٢ بخصوص طلب اعتماد المخطط العام لقطعة أرض بمساحة ٢٠١,٠٦ فدان لإقامة مشروع سياحى بمنطقة جميمة بالضبعة بالساحل الشمالى الغربى وكذا تخطيط وتقسيم المرحلة الأولى للمشروع بمساحة ١٢٩,٠٩ فدان ؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٧ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة كيان للتنمية العقارية (ش.م.م) لتخصيص قطعة أرض بمساحة ٢٨٤٤٦١٧م٢ تعادل ٢٠١ فدان تحت العجز والزيادة بنشاط سياحى والكائنة بمنطقة جميمة بالضبعة بالساحل الشمالى الغربى بمحافظة مطروح ؛

وعلى الطلب المقدم من شركة كيان للتنمية العقارية "ش.م.م" الوارد برقم (٤١١٨٧٤) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٤ بخصوص طلب التنسيق مع الأمانة العامة لوزارة الدفاع لدراسة تعديل قيد الارتفاع لقطعة الأرض (موضوع العرض) ليصبح ١٥م بدلاً من ٧م ؛

وعلى البرنامج الزمنى المقدم من الشركة والمعتمد من الهيئة فى ٢٠٢١/٦/١٤ ؛

وعلى الطلب المقدم من شركة كيان للتنمية العقارية "ش.م.م" بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٥ مرفقاً به عدد (٧) نسخ من المخطط العام للمشروع بقطعة أرض بمساحة ٢٠١ فدان الكائنة بمنطقة جميمة بالضبعة بالساحل الشمالى الغربى تمهيداً للاعتماد ؛

وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٥
نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد المخطط العام لكامل قطعة
الأرض والتخطيط والتقسيم للمرحلة الأولى من المشروع ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة الساحل الشمالى الغربى رقم (٣٠٩) بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٠
مرفقاً به لوحات المشروع بعد المراجعة والتوقيع والإفادة بكامل موقف
أرض المشروع ؛

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات
والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
وجهاز مدينة الساحل الشمالى الغربى بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من
شركة كيان للتنمية العقارية "ش.م.م" باعتماد المخطط العام بمساحة ٢٠١,٠٦ فدان وكذا
اعتماد التخطيط والتقسيم للمرحلة الأولى للمشروع بمساحة ١٢٩,٠٩ فدان لقطعة الأرض
المخصصة لها بمنطقة جميمة بالضبعة بالساحل الشمالى الغربى لإقامة مشروع سياحى
وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار
الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزارى رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع
التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٣ والمنتهية بطلب استصدار القرار
الوزارى المعروض ؛

ق ر ر :

مادة ١ - يعتمد المخطط العام لقطعة الأرض المخصصة لشركة كيان للتنمية
العقارية "ش.م.م" بمساحة ٢٠١,٠٦ فدان لإقامة مشروع سياحى بمنطقة جميمة
بالضبعة بالساحل الشمالى الغربى وكذا تخطيط وتقسيم المرحلة الأولى للمشروع
بمساحة ١٢٩,٠٩ فدان ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا
القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٧ ، والتي تعتبر جميعها مكملية
لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن تكون مناطق الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفى حالة الترخيم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشروط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع (م٧) .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بتصميم وتنفيذ وإنشاء شبكات المرافق على نفقتها الخاصة .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الجهات المعنية قبل البدء فى التنفيذ وتحت إشراف استشارى المشروع وطبقاً لأحكام الكود المصرى لأسس التصميم واشتراطات التنفيذ وعلى مسئولية الشركة واستشارى المشروع .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتقسيم تراخيص المشروع إلى مرحلتين بما يتفق مع قيد الارتفاع الحالى (٧ أمتار على أن تلتزم بالحصول على الارتفاعات المطلوبة للمباني التى تتجاوز هذا القيد دون المطالبة حالياً أو مستقبلاً بأى مهل أو تعويضات تحت أى مسمى حال عدم موافقة وزارة الدفاع على تعديل هذا القيد .

مادة ٩ - تلتزم الشركة بعدم الانتقال بالترخيص من مرحلة إلى مرحلة أخرى إلا بعد تنفيذ المرحلة السابقة (بعد تنفيذ كافة الهياكل الخرسانية على الأقل بالمرحلة السابقة) .

مادة ١٠ - تلتزم الشركة بأن يشتمل المشروع على منشآت سياحية فندقية بنسبة لا تقل عن (٥٠%) من إجمالي عدد الوحدات بالمشروع .

مادة ١١ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار وفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ صدور هذا القرار ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ١٢ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

مادة ١٣ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به حالياً بالهيئة .

مادة ١٤ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ. د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد التخطيط والتقسيم للمخطط العام والمرحلة الأولى

من المشروع السياحي بقطعة الأرض بمساحة ٢م٨٤٤٦١٧ بمساحة ٢م٨٤٤٦١٧ بمنطقة جيمية

بقطاع الضبعة المخصصة لشركة كيان للتنمية العقارية "ش.م.م"

بالساحل الشمالي الغربي (القطاع الثاني)

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة المشروع ٢م٨٤٤٦١٧ أى ما يعادل ٢٠١,٠٦ فدان .

إجمالي مساحة المرحلة الأولى (مرحلة الاعتماد) تبلغ ٢م٥٤٢٢٦٧,٧٣ بما يعادل

١٢٩,٠٩ فدان تمثل نسبة (٦٤,٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

إجمالي مساحة المرحلة الثانية تبلغ ٢م٣٠٢٣٤٩,٢٧ بما يعادل ٧١,٩٧ فدان تمثل

نسبة (٣٥,٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

مكونات المرحلة الأولى :

١- تبلغ إجمالي المساحة المبنية (F.P) بالمرحلة الأولى ٢م٨٨٦١٠ أى ما يعادل

٢١,٠٩ فدان وتمثل نسبة (١٦,٣٤٪) من إجمالي مساحة المرحلة الأولى ،

وتنقسم إلى التالي :

(أ) مساحة المباني السكنية فيلات (F.P) تبلغ ٢م٤٩٨٩٦ أى ما يعادل ١١,٨٨ فدان

وتمثل نسبة (٩,٢٠٪) من إجمالي مساحة المرحلة الأولى .

(ب) مساحة مباني الشاليهات والنماذج السكنية (F.P) تبلغ ٢م١٨٧٠٣ أى ما يعادل

٤,٤٥ فدان وتمثل نسبة (٣,٤٥٪) من إجمالي مساحة المرحلة الأولى .

(ج) مساحة المباني الفندقية (F.P) تبلغ ٢م١٧٠٤٢ أى ما يعادل ٤,٠٥ فدان

وتمثل نسبة (٣,١٤٪) من إجمالي مساحة المرحلة الأولى .

(د) مساحة المباني الخدمية (F.P) تبلغ ٢م٢٩٦٩ أى ما يعادل ٠,٧١ فدان

وتمثل نسبة (٠,٥٥٪) من إجمالي مساحة المرحلة الأولى .

- ٢- تبلغ مساحة المناطق الخضراء والمفتوحة والمائية ٢٧٢٣٦٥,٦٥م^٢ تعادل ٦٤,٨٤ فدان وتمثل نسبة (٥٠,٢٣%) من إجمالي مساحة المرحلة الأولى .
- ٣- تبلغ مساحة الطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ٢١٥٨٠٥١,٢٥م^٢ تعادل ٣٧,٦٣ فدان وتمثل نسبة (٢٩,١٤%) من إجمالي مساحة المرحلة الأولى .
- ٤- تبلغ مساحة المرافق العامة ١٢١٤٣م^٢ تعادل ٢,٨٩ فدان وتمثل نسبة (٢,٢٤%) من إجمالي مساحة المرحلة الأولى .
- ٥- تبلغ مساحة الطرق الخارجية ١١٠٩٧,٨٣م^٢ تعادل ٢,٦٤ فدان وتمثل نسبة (٢,٠٥%) من إجمالي مساحة المرحلة الأولى .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان والمباني بالمرحلة الأولى :

تبلغ إجمالي المساحة المبنية (F.P) بالمرحلة الأولى ٢٨٨٦١٠م^٢ أى ما يعادل ٢١,٠٩ فدان وتمثل نسبة (١٦,٣٤%) من إجمالي مساحة المرحلة ، وتنقسم إلى التالي :

(أ) مساحة المباني السكنية فيلات (F.P) تبلغ ٩٨٩٦م^٢ أى ما يعادل ١١,٨٨ فدان وتمثل نسبة (٩,٢٠%) من إجمالي مساحة المرحلة الأولى وفقاً لجدول قطع الأراضي التالي :

رقم القطعة	مساحة قطعة الأرض	مساحة الدور الأرضى F.P	عدد الأدوار	مساحة الدور الأول	المساحة المبنية BUA	عدد الوحدات فى الأرض
مساحات قطع أراضي الإسكان / منطقة B2						
B2-V1	١٠٠٤	٥٠٢	١	..	٥٠٢	١
B2-V2	٨٨٢	٤٤١	١	..	٤٤١	١
B2-V3	٨٨٢	٤٤١	١	..	٤٤١	١
B2-V4	٩٠٥	٤٥٣	١	..	٤٥٣	١
B2-V5	٨٩٤	٤٤٧	١	..	٤٤٧	١
B2-V6	٨٩٤	٤٤٧	١	..	٤٤٧	١
B2-V7	٩٠٦	٤٥٣	١	..	٤٥٣	١
B2-V8	٩٠٦	٤٥٣	١	..	٤٥٣	١
B2-V9	٩٠٦	٤٥٣	١	..	٤٥٣	١
B2-V10	٩٠٦	٤٥٣	١	..	٤٥٣	١

رقم القطعة	مساحة قطعة الأرض	مساحة الدور الأرضي F.P	عدد الأدوار	مساحة الدور الأول	المساحة المبنية BUA	عدد الوحدات فى الأرض
B2-V11	٩٠٦	٤٥٣	١	--	٤٥٣	١
B2-V12	٩٠٦	٤٥٣	١	--	٤٥٣	١
B2-V13	٩٠٦	٤٥٣	١	--	٤٥٣	١
B2-V14	٩٠٦	٤٥٣	١	--	٤٥٣	١
B2-V15	٨٩٣	٤٤٧	١	--	٤٤٧	١
B2-V16	٨٨٢	٤٤١	١	--	٤٤١	١
B2-V17	٨٨٢	٤٤١	١	--	٤٤١	١
B2-V18	٨٨٢	٤٤١	١	--	٤٤١	١
B2-V19	٨٨٢	٤٤١	١	--	٤٤١	١
B2-V20	٨٨٢	٤٤١	١	--	٤٤١	١
إجمالى المساحة (B2)	١٨٠١٢	٩٠٠٦			٩٠٠٦	٢٠
مساحات قطع أراضي الإسكان / منطقة B3						
B3-V1	٥٠٨	٢٥٤	٢	٢٥٤	٥٠٨	١
B3-V2	٤٥٠	٢٢٥	٢	٢٢٥	٤٥٠	١
B3-V3	٤٥٠	٢٢٥	٢	٢٢٥	٤٥٠	١
B3-V4	٤٥٠	٢٢٥	٢	٢٢٥	٤٥٠	١
B3-V5	٤٥٠	٢٢٥	٢	٢٢٥	٤٥٠	١
B3-V6	٤٥٠	٢٢٥	٢	٢٢٥	٤٥٠	١
B3-V7	٤٥٠	٢٢٥	٢	٢٢٥	٤٥٠	١
B3-V8	٤٥٠	٢٢٥	٢	٢٢٥	٤٥٠	١
B3-V9	٤٥٣	٢٢٧	٢	٢٢٧	٤٥٣	١
B3-V10	٤٩٨	٢٤٩	٢	٢٤٩	٤٩٨	١
B3-V11	٤٨٥	٢٤٣	٢	٢٤٣	٤٨٥	١
B3-V12	٤٦٠	٢٣٠	٢	٢٣٠	٤٦٠	١
B3-V13	٤٦٠	٢٣٠	٢	٢٣٠	٤٦٠	١
B3-V14	٤٦٠	٢٣٠	٢	٢٣٠	٤٦٠	١
B3-V15	٤٦٠	٢٣٠	٢	٢٣٠	٤٦٠	١
B3-V16	٤٦٠	٢٣٠	٢	٢٣٠	٤٦٠	١
B3-V17	٤٦٠	٢٣٠	٢	٢٣٠	٤٦٠	١

رقم القطعة	مساحة قطعة الأرض	مساحة الدور الأرضي F.P	عدد الأدوار	مساحة الدور الأول	المساحة المبنية BUA	عدد الوحدات فى الأرض
B3-V18	٤٦٠	٢٣٠	٢	٢٣٠	٤٦٠	١
B3-V19	٤٥٣	٢٢٧	٢	٢٢٧	٤٥٣	١
B3-V20	٤٥٠	٢٢٥	٢	٢٢٥	٤٥٠	١
B3-V21	٤٥٠	٢٢٥	٢	٢٢٥	٤٥٠	١
B3-V22	٤٥٠	٢٢٥	٢	٢٢٥	٤٥٠	١
B3-V23	٤٥٠	٢٢٥	٢	٢٢٥	٤٥٠	١
B3-V24	٤٥٠	٢٢٥	٢	٢٢٥	٤٥٠	١
B3-V25	٤٥٠	٢٢٥	٢	٢٢٥	٤٥٠	١
B3-V26	٤٥٠	٢٢٥	٢	٢٢٥	٤٥٠	١
إجمالى المساحة (B3)	١١٩١٧	٥٩٥٨,٥		٥٩٥٨,٥	١١٩١٧	٢٦
مساحات قطع أراضي الإسكان / منطقة L2 (منطقة اللاجون)						
L2-TW13	٧١٨	٣٥٩	٢	٣٥٩	٧١٨	٢
L2-TW14	٧٤٣	٣٧٢	٢	٣٧٢	٧٤٣	٢
L2-V15	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
L2-V16	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
L2-V17	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
L2-V18	٦٥٤	٣٢٧	٢	٣٢٧	٦٥٤	١
L2-V19	٦٧٧	٣٣٩	٢	٣٣٩	٦٧٧	١
L2-V20	٦٧١	٣٣٦	٢	٣٣٦	٦٧١	١
L2-V21	٧٣٤	٣٦٧	٢	٣٦٧	٧٣٤	١
L2-V22	٦٥٠	٣٢٥	٢	٣٢٥	٦٥٠	١
L2-V23	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
L2-V24	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
L2-V25	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
L2-TW26	٧٢٤	٣٦٢	٢	٣٦٢	٧٢٤	٢
L2-TW27	٧٢٤	٣٦٢	٢	٣٦٢	٧٢٤	٢
L2-TW36	٧٥٤	٣٧٧	٢	٣٧٧	٧٥٤	٢
L2-TW37	٨١٨	٤٠٩	٢	٤٠٩	٨١٨	٢
L2-V38	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١

رقم القطعة	مساحة قطعة الأرض	مساحة الدور الأرضى F.P	عدد الأدوار	مساحة الدور الأول	المساحة المبنية BUA	عدد الوحدات فى الأرض
L2-V39	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
L2-V40	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
L2-TW41	٩٤١	٤٧١	٢	٤٧١	٩٤١	٢
L2-TW42	٧٩٧	٣٩٩	٢	٣٩٩	٧٩٧	٢
L2-TW43	٧٩٧	٣٩٩	٢	٣٩٩	٧٩٧	٢
L2-TW44	٩٤٠	٤٧٠	٢	٤٧٠	٩٤٠	٢
L2-V45	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
L2-V46	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
L2-V47	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
L2-TW48	٨١٦	٤٠٨	٢	٤٠٨	٨١٦	٢
L2-TW49	٧٥١	٣٧٦	٢	٣٧٦	٧٥١	٢
L2-TW63	٨٤٦	٤٢٣	٢	٤٢٣	٨٤٦	٢
L2-TW64	٨٧٥	٤٣٨	٢	٤٣٨	٨٧٥	٢
L2-V65	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
L2-V66	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
L2-V67	٦٩٥	٣٤٨	٢	٣٤٨	٦٩٥	١
L2-V68	٦٧٧	٣٣٩	٢	٣٣٩	٦٧٧	١
L2-V69	٦٧٢	٣٣٦	٢	٣٣٦	٦٧٢	١
L2-V70	٧٣٤	٣٦٧	٢	٣٦٧	٧٣٤	١
L2-V71	٦٥١	٣٢٦	٢	٣٢٦	٦٥١	١
L2-V72	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
L2-V73	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
L2-TW74	٨٧٤	٤٣٧	٢	٤٣٧	٨٧٤	٢
L2-TW75	٨٤٩	٤٢٥	٢	٤٢٥	٨٤٩	٢
L2-TW81	٧٥٤	٣٧٧	٢	٣٧٧	٧٥٤	٢
L2-TW82	٨٢٠	٤١٠	٢	٤١٠	٨٢٠	٢
L2-V83	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
L2-V84	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
L2-TW85	٩٤١	٤٧١	٢	٤٧١	٩٤١	٢

الوقائع المصرية – العدد ٢٢٨ في ١٢ أكتوبر سنة ٢٠٢١ ١٣

رقم القطعة	مساحة قطعة الأرض	مساحة الدور الأرضي F.P	عدد الأدوار	مساحة الدور الأول	المساحة المبنية BUA	عدد الوحدات فى الأرض
L2-TW86	٧٩٧	٣٩٩	٢	٣٩٩	٧٩٧	٢
L2-TW87	٧٩٧	٣٩٩	٢	٣٩٩	٧٩٧	٢
L2-TW88	٩٤٠	٤٧٠	٢	٤٧٠	٩٤٠	٢
L2-V89	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
L2-V90	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
L2-TW91	٨٢٠	٤١٠	٢	٤١٠	٨٢٠	٢
L2-TW92	٧٥٤	٣٧٧	٢	٣٧٧	٧٥٤	٢
L2-TW103	٨٤٩	٤٢٥	٢	٤٢٥	٨٤٩	٢
L2-TW104	٨٧٤	٤٣٧	٢	٤٣٧	٨٧٤	٢
L2-V105	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
L2-V106	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
L2-V107	٦٧٤	٣٣٧	٢	٣٣٧	٦٧٤	١
إجمالي المساحة (L2)	٣٦٢٣٨	١٨١١٩		١٨١١٩	٣٦٢٣٨	٨٥
مساحات قطع أراضي الإسكان / منطقة S1						
S1-V1	٤٣٣	٢١٧	٢	٢١٧	٤٣٣	١
S1-V2	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
S1-V3	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
S1-TW4	٦٣٥	٣١٨	٢	٣١٨	٦٣٥	٢
S1-TW5	٩٢٨	٤٦٤	٢	٤٦٤	٩٢٨	٢
S1-TW6	٩٢٠	٤٦٠	٢	٤٦٠	٩٢٠	٢
S1-TW7	١٠٤٥	٥٢٣	٢	٥٢٣	١٠٤٥	٢
S1-V8	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
S1-V9	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
S1-V10	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
S1-V11	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
S1-V12	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
S1-V13	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
S1-TW14	٩٩٣	٤٩٧	٢	٤٩٧	٩٩٣	١
S1-TW15	٩٠٤	٤٥٢	٢	٤٥٢	٩٠٤	٢

رقم القطعة	مساحة قطعة الأرض	مساحة الدور الأرضى F.P	عدد الأدوار	مساحة الدور الأول	المساحة المبنية BUA	عدد الوحدات فى الأرض
S1-TW16	٩٠٣	٤٥٢	٢	٤٥٢	٩٠٣	٢
S1-TW17	٧٥٠	٣٧٥	٢	٣٧٥	٧٥٠	٢
S1-V18	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	٢
S1-V19	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
S1-V20	٣٦٤	١٨٢	٢	١٨٢	٣٦٤	١
S1-V21	٣٨٢	١٩١	٢	١٩١	٣٨٢	١
S1-V22	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
S1-V23	٣٣٨	١٦٩	٢	١٦٩	٣٣٨	١
S1-TW24	٧٣١	٣٦٦	٢	٣٦٦	٧٣١	١
S1-TW25	٩٠٢	٤٥١	٢	٤٥١	٩٠٢	٢
S1-TW26	٩٠٣	٤٥٢	٢	٤٥٢	٩٠٣	٢
S1-TW27	٨٥٩	٤٣٠	٢	٤٣٠	٨٥٩	٢
S1-V28	٥٠٥	٢٥٣	٢	٢٥٣	٥٠٥	٢
S1-V29	٥٢١	٢٦١	٢	٢٦١	٥٢١	١
S1-V30	٥٢١	٢٦١	٢	٢٦١	٥٢١	١
S1-V31	٥٠٥	٢٥٣	٢	٢٥٣	٥٠٥	١
S1-TW32	٨٦٩	٤٣٥	٢	٤٣٥	٨٦٩	١
S1-TW33	٩٠٣	٤٥٢	٢	٤٥٢	٩٠٣	٢
S1-TW34	٩٠٣	٤٥٢	٢	٤٥٢	٩٠٣	٢
S1-TW35	٧٣٠	٣٦٥	٢	٣٦٥	٧٣٠	٢
S1-V36	٥٢١	٢٦١	٢	٢٦١	٥٢١	٢
S1-V37	٥٢١	٢٦١	٢	٢٦١	٥٢١	١
S1-V38	٥٢١	٢٦١	٢	٢٦١	٥٢١	١
S1-V39	٥٥٦	٢٧٨	٢	٢٧٨	٥٥٦	١
S1-TW40	٨٥٩	٤٣٠	٢	٤٣٠	٨٥٩	١
S1-TW41	٩٨٩	٤٩٥	٢	٤٩٥	٩٨٩	٢

رقم القطعة	مساحة قطعة الأرض	مساحة الدور الأرضي F.P	عدد الأدوار	مساحة الدور الأول	المساحة المبنية BUA	عدد الوحدات فى الأرض
S1-TW42	٩٩٠	٤٩٥	٢	٤٩٥	٩٩٠	٢
S1-TW43	٩٠٨	٤٥٤	٢	٤٥٤	٩٠٨	٢
S1-V44	٥٠٨	٢٥٤	٢	٢٥٤	٥٠٨	٢
S1-V45	٥٦٤	٢٨٢	٢	٢٨٢		١
S1-V46	٥٦٤	٢٨٢	٢	٢٨٢	٥٦٤	١
S1-V47	٥٠٨	٢٥٤	٢	٢٥٤	٥٠٨	١
S1-TW48	٩٠٨	٤٥٤	٢	٤٥٤	٩٠٨	١
S1-TW49	٩٩٠	٤٩٥	٢	٤٩٥	٩٩٠	٢
S1-TW50	٩٨٩	٤٩٥	٢	٤٩٥	٩٨٩	٢
S1-TW51	٩٧١	٤٨٦	٢	٤٨٦	٩٧١	٢
S1-V52	٥٩٣	٢٩٧	٢	٢٩٧	٥٩٣	١
إجمالى المساحة (S1)	٣٣٦٢٥	١٦٨١٢,٥٠		١٦٨١٢,٥٠	٣٣٦٢٥	٧٥
الإجمالى (م ^٢)	مساحة قطع الأرضى	مجموع مساحة الدور الأرضى (F.P)	مجموع المساحة المبنية BUA	عدد الوحدات		
	٩٩٧٩٢,٠٠	٤٩٨٩٦,٠٠	٩٠٧٨٦	٢٠٦		

(ب) مساحة مباني الشاليهات والنماذج السكنية (F.P) تبلغ ١٨٧٠٣م^٢ بما يعادل ٤,٤٥ فدان وتمثل نسبة (٣,٤٥%) من إجمالى مساحة المرحلة الأولى ، وفقاً لجدول النماذج التالى :

المنطقة	نوع النموذج	عدد تكرار النموذج	عدد الوحدات بالنموذج	عدد الأدوار	مساحة الدور الأرضى للنموذج	مساحة الدور الأول	مساحة الدور الثانى	مساحة للنموذج BUA	عدد الوحدات	إجمالى المساحة المبنية	إجمالى مسطح الدور الأرضى F.P	إجمالى المساحة الإجمالى
L2	شاليه T-CH	٢٥	٥	٣	٢٨٨	٣٠٣	١٤٧	٧٣٨	١٢٥	٧٢٠٠	١٨٤٥٠	
L2	شاليه SA-CH	٢٣	٣	٣	١٨٧	١٨٧	١٢٢	٤٩٦	٦٩	٤٣٠١	١١٤٠٨	
L3	شاليه Jr-CH2	١٥	٦	٣	٢٠٦	٢٠٦	٢٠٦	٦١٨	٩٠	٣٠٩٠	٩٢٧٠	
L3	شاليه Jr-CH3	١٦	٦	٣	٢٥٧	٢٥٧	٢٥٧	٧٧١	٩٦	٤١١٢	١٢٣٣٦	
	الإجمالى								٣٨٠	١٨٧٠٣	٥١٤٦٤	

(ج) مساحة المباني الفندقية (F.P) تبلغ ١٧٠٤٢م^٢ بما يعادل ٤,٠٥ فدان وتمثل نسبة (٣,١٤%) من إجمالي مساحة المرحلة الأولى ، وفقاً لجدول النماذج التالي :

المنطقة	نوع النموذج	عدد تكرار النموذج	عدد الوحدات بالنموذج	عدد الأدوار	مساحة الدور الأرضي للنموذج F.P	مساحة الدور الأول	مساحة الدور الثاني	مساحة الدور الثالث	مساحة الدور الرابع	المساحة البنوية للنموذج BUA	إجمالي عدد الوحدات للنماذج التكرارية	إجمالي مسطح الدور الأرضي F.P للنماذج التكرارية	إجمالي المساحة البنوية للنماذج التكرارية BUA
B1	وحدات BC فندقية	١٤٤	١	١	٥٢	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٥٢	١٤٤	٧٤٨٨	٧٤٨٨
L1	وحدات L فندقية	٢٦	٤	٢	١٥١	٢٠٣	٠٠	٠٠	٠٠	٣٥٤	١٠٤	٣٩٢٦	٩٢٠٤
S2	شاليه فندقى S-CH	١٢	٨	٥	٢٠٧	٢١٠	٢١٠	٢١٠	١١١	٩٤٨	٩٦	٢٤٨٤	١١٣٧٦
S2	شاليه فندقى Sr.S-CH	١٢	٨	٥	٢٦٢	٢٦٢	٢٦٢	٢٦٢	١٢٣	١,١٧١	٩٦	٣١٤٤	١٤٠٥٢
الإجمالي													
		٤٤٠									١٧٠٤٢	٤٢١٢٠	

ثانياً - المساحة المخصصة للخدمات بالمرحلة الأولى :

مساحة المباني الخدمية (F.P) تبلغ ٢٢٩٦٩م^٢ بما يعادل ٠,٧١ فدان وتمثل نسبة (٠,٥٥%) من إجمالي مساحة المرحلة الأولى وفقاً للجدول التالي :

رقم القطعة	نوع النشاط	مساحة قطعة الأرض	مساحة الدور الأرضي F.P	عدد الأدوار	المساحة البنوية BUA	الارتداد
SR1	سكن عاملين	٢٩١٢	١١٦٥	٢	٢٣٣٠	٦م
SR2	ترفيهي	١٠٠٠	١٠٠	٢	٢٠٠	٦م
SR3	ترفيهي	١٠٠٠	١٠٠	٢	٢٠٠	٦م
SR4	ترفيهي	١٠٠٠	١٠٠	٢	٢٠٠	٦م
SR5	ترفيهي	٢٠٠٠	٢٠٠	٢	٤٠٠	٦م
SR6	ترفيهي	٢٠٠٠	٢٠٠	٢	٤٠٠	٦م
SR7	ترفيهي	٢٠٠٠	٢٠٠	٢	٤٠٠	٦م
SR8	ترفيهي	١٩٤٩	١٩٥	٢	٣٩٠	٦م

رقم القطعة	نوع النشاط	مساحة قطعة الأرض	مساحة الدور الأرضى F.P	عدد الأدوار	المساحة المبنية BUA	الارتداد
SR9	ترفيهي	٥٠٩٣	٥٠٩	٢	١٠١٩	م٦
بوابة ١	بوابة وغرف أمن	١٠٠	١٠٠	١	١٠٠	م٦
بوابة ٢	بوابة وغرف أمن	١٠٠	١٠٠	١	١٠٠	م٦
إجمالي الخدمات		١٩١٥٤	٢٩٦٩		٥٧٣٨	

جدول عدد الوحدات بالمرحلة الأولى :

المناطق	عدد الوحدات (المرحلة الأولى)
B1, L1, S2	عدد الوحدات الفندقية (المرحلة الأولى) ٤٤٠
L2, L3	عدد وحدات الإسكان بمناطق التصميم الحضري (المرحلة الأولى) ٣٨٠
B2, B3, L2, S1	عدد الوحدات بمناطق تقسيم أراضى الإسكان (المرحلة الأولى) ٢٠٦
إجمالي عدد الوحدات بالمرحلة الأولى ١٠٢٦	

جدول الأرصدة والمستغل على مستوى المشروع :

الحد الأقصى المسموح به بكامل المشروع	مسطح الدور الأرضى (F.P)	المسطحات البنائية (BUA)	معامل البناء FAR
١٦٨٩٢٣,٤	٥٠٦٧٧٠,٢	٠,٦٠	
٨٨٦١٠,٠	١٩٠١٠٨,٠	٠,٢٣	
٨٠٣١٣,٤	٣١٦٦٦٢,٢	٠,٣٧	

الاشتراطات التخطيطية والبنائية للمشروع السياحى وفقاً للقرار الوزارى

رقم ٥٢٦ لسنة ٢٠٢٠ :

١- الكثافة البنائية ونسبة الإشغال :

يجب ألا تزيد نسبة أقصى إشغال للأرض على (٢٠٪) من إجمالي مساحة الموقع (نسبة مجموع مسطحات الأدوار الأرضية للمباني إلى إجمالي مساحة موقع المشروع) .

٢- الارتفاع وكثافة البناء :

يتم التعامل باستخدام قاعدة الحجم (معامل مسطحات الأدوار بحيث لا يزيد هذا المعامل على (٠,٦) محسوباً لكامل مساحة الموقع) ، وفي جميع الأحوال لا يتجاوز ارتفاع أى مبنى الحد الأقصى الصادر من هيئة عمليات القوات المسلحة .

٣- خط البناء والارتداد :

يجب ترك ردود جانبية من جانبى قطع أراضى المنتجعات بما لا يقل عن ١٠م من كل جانب لا يسمح فيها بالبناء ، وتستغل فى إنشاء مسارات وطرق عامة تؤدى إلى الشاطئ .

٤- الاستغلال السياحى :

يجب أن يشتمل المشروع على منشآت سياحية فندقية (فندق - شاليهات فندقية - شقق وغرف فندقية وما فى حكمها ... إلخ) بنسبة لا تقل عن (٥٠%) من إجمالى عدد الوحدات بالمشروع .

٥- الطابع المعمارى :

تكون المبانى ذات طابع معمارى موحد على أن يكون التشطيب الخارجى مجملته باللون الأبيض الناصع - أو الأحجار المحلية ذات درجات اللون البيج ، وجميع الأعمال الخشبية (أبواب - شبابيك - بلكونات - أسوار - حواجز خشبية - برجولات) يمكن دهانها باللونين اللبني أو الأزرق بجميع مشتقاتهما ودرجاتهما المختلفة كما يمكن ترك جميع الأعمال الخشبية الخارجية فى المبنى الواحد بلون الخشب الطبيعى مع دهانه بالمواد المانعة للرطوبة ثم دهانه بالورنيش الخاص بالأخشاب .

٦- الأسوار :

لا يزيد ارتفاع الأسوار الخارجية المحيطة بالمنجع السياحى على ١,٨م ، بحيث لا يزيد ارتفاع الجزء المصمت للصور على ٦٠ سم ، وبحيث يكون باقى الارتفاع من مواد يمكن الرؤية من خلالها (دعامات خشبية بينها فراغات - حديد مشغول - سياج من النباتات غير الكثيفة لا يحجب الرؤية من خلالها) أو حسب ما يتراءى للمصمم بحيث يعطى الشفافية المطلوبة وإظهار مسطحات خضراء تعمل على إثراء القيمة البصرية للموقع .

٧- أماكن انتظار السيارات :

يجب توفير أماكن انتظار سيارات لكافة الأنشطة طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

٨- تنويهات عامة :

تلتزم الشركة بأن تكون مناطق الخدمات لخدمة المشروع فقط ولا يكون لها تخدم من الطرق الخارجية وفي حالة التخدم من الطرق الخارجية أو استخدامها من غير قاطنى وحدات المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة الجهات المعنية .

الردود داخل قطع أراضي الفيلات "٣م أمامى - ٢م من كل جانب - ٤م خلفى" ، وبما لا يزيد على نسبة البناء المقررة (٥٠٪) من مساحة قطعة الأرض ، وبما يتوافق مع أحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

فى حالة التصميم الحضرى للفيلاى أو العمارات : الردود الأمامية ٣م بالنسبة للفيلاى ، ٤م بالنسبة للعمارات - الردود الجانبية ٢م بالنسبة للفيلاى ، و٣م بالنسبة للعمارات - الردود الخلفية ٤م بالنسبة للفيلاى والعمارات .

يسمح بإقامة دور بدروم أسفل المبانى السكنية والخدمية واستخدمه كجراجات وبالأنشطة المسموح بها فى دور البدرومات .

يسمح بإقامة غرف أسطح بالمبانى السكنية تستخدم كغرف خدمية وبمساحة مبنية لا تزيد على (٢٥٪) من المسطح المبنى بالدور الأرضى ولا تشكل فى مجموعها وحدة سكنية .

فى حالة ترك ممر داخل البلوك السكنى لا يقل عن ٤ أمتار .

بالنسبة لقطع الأراضي الخدمية فإنه يتم تحديد عناصر الخدمات بالمشروع وفقاً لرؤية المستثمر ، الحد الأقصى للبناء على قطعة الأرض (٤٠٪) من إجمالى المساحة المخصصة ويستثنى من ذلك : (٢٠٪ ناد اجتماعى - ١٠٪ الأنشطة الترفيهية - ٥٪ نوادى رياضية) ، على أن لا تزيد النسبة البنائية (للإسكان - الخدمات) بكامل أرض المشروع على (٢٠٪) .

يتم ترك ردود (٦م) داخل حدود قطع أراضي الخدمات .

يسمح بإقامة غرف خدمات بدور السطح بالمبانى الخدمية بمساحة (١٠٪)

من المسطح المبنى بالدور الأرضى .

بالتفويض عن الشركة

السيد/ محمد أحمد ماجد

الاشتراطات العامة

- ١- لا تزيد نسبة أقصى إشغال للأرض على (٢٠٪) من إجمالي مساحة المشروع ، ولا يزيد معامل الاستغلال بقطعة الأرض على (٠,٦) ، وفي جميع الأحوال لا يتجاوز ارتفاع أى مبنى الحد الأقصى الصادر من هيئة عمليات القوات المسلحة .
- ٢- لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٣- مرافق الخدمات بدور السطح : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلاالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقى وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضى للمباني السكنية ، وفقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها ، و(١٠٪) للمباني الخدمية من مسطح الدور الأرضى لتلك المباني وفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٤- تلتزم شركة كيان للتنمية العقارية بتزويد أرض المشروع بكافة المرافق الداخلية المطلوبة مع الحصول على الموافقات المقررة بذات الخصوص ويحظر صرف المياه أو المخلفات والقمامة فى مياه البحر .
- ٥ - تتولى الشركة تصميم وتنفيذ وإنشاء شبكات المرافق (الصرف الصحى ، مياه الشرب - محطات التحلية - الكهرباء والاتصالات) على نفقتها الخاصة ، وذلك بعد اعتماد مخططات تلك الشبكات من الجهات المعنية وتحت إشراف استشارى المشروع على أن يتم التصميم والتنفيذ طبقاً لأحكام الكود المصرى لأسس التصميم واشتراطات التنفيذ وعلى مسئولية الشركة واستشارى المشروع .
- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورسفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

٨- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفقيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفقيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

٩- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٥، ٦، ٧) .

١٠- تلتزم الشركة بتقسيم تراخيص المشروع إلى مرحلتين بما يتفق مع قيد الارتفاع الحالى (م٧) على أن تلتزم الشركة بالحصول على الارتفاعات المطلوبة للمبانى التى تتجاوز قيد (م٧) دون مطالبة الشركة حالاً أو مستقبلاً بأى مهل أو تعويضات تحت أى مسمى" حال عدم موافقة وزارة الدفاع على تعديل القيد المطلوب من قبل الشركة .

١١- تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع خلال المدة الواردة بالتعاقد .

١٢- تلتزم الشركة بتوفير مواقف انتظار سيارات للإسكان والخدمات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

١٣- يتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والقرار الوزارى رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٢٠

طرف ثانٍ

بالتفويض عن الشركة

السيد/ محمد أحمد ماجد

طرف أول

معاون وزير الإسكان

المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات

د. مهندس/ وليد عباس عبد القوى

المردد ٤٤٢ - قرار ٤٤٦


مخطط تخطيطي لمجمع سكني أو تجاري، يظهر عدة قطع أرضية ومباني مخطط لها. يتضمن المخطط تفاصيل هندسية دقيقة مثل الجدران، الأبواب، والنوافذ. يوجد نص عربي يشرح المواصفات والمواصفات الفنية للمبنى، بالإضافة إلى جداول بيانات تحتوي على بيانات تقنية. في الجزء السفلي من المخطط، توجد معلومات عن الشركة المصممة (KMA DESIGN GROUP) والمهندس المعماري (D-BAY).



٤٤٦/٤



الجمهورية العربية السورية
مجلس الوزراء
الوزارة العامة



صحة طهره كاس
هبة



جامعة القاهرة
كلية الهندسة
الهندسة المعمارية

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٤٢٢ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٩

باعتتماد التصميم العمرانى لقطع الأراضى

أرقام (خ٢٦، خ٢٧، خ٢٨، خ٢٩، خ٢٢، خ٢٢) بمساحة ٢٣,٢٣م ٢٦٧٥٢م

بمركز خدمات النرجس فيلات بمدينة القاهرة الجديدة

والمخصصة بنظام نقل الأصول لصالح جهاز المخابرات العامة

لاستخدامها فى أغراض المخابرات العامة

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٢٥) بتاريخ ٢٠١٩/٣/٥ بالموافقة

على تخصيص قطع الأراضى أرقام (خ٢٦، خ٢٧، خ٢٨، خ٢٩، خ٢٢، خ٢٢) أ

والممر الفاصل بين قطع الأراضى أرقام (خ٢٦، خ٢٧، خ٢٨، خ٢٩) وقطعتى

الأرض رقمى (خ٢٢، خ٢٢) بمركز خدمات النرجس فيلات بمدينة القاهرة الجديدة

لتصبح قطعة أرض واحدة بمساحة ٢٣,٢٣م ٢٦٧٥٢م مقيسة من محاور الطرق الخارجية

لصالح المخابرات العامة بنظام نقل الأصول لاستخدامها فى أغراض المخابرات العامة ؛

وعلى كتاب كل من السادة وزارة المالية ووزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإدارى بالموافقة على نقل أصول قطعة الأرض عاليه ؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٥/٦/٢٠٢٠ لقطعة الأرض رقم (خ٢٦)، خ٢٧، خ٢٨، خ٢٩، خ٢٢، خ٢٢ (أ) بمساحة ٢٣,٢٣م٢٦٧٥٢م٢ بمركز خدمات النرجس فيلات بمدينة القاهرة الجديدة ؛

وعلى خطاب شركة نيوم اربيل للتطوير العقارى وكيلاً عن جهاز المخابرات العامة والوارد برقم (٤١١٦٢٧) بتاريخ ١٠/٦/٢٠٢١ بخصوص قطعة الأرض رقم (خ٢٦، خ٢٧، خ٢٨، خ٢٩، خ٢٢، خ٢٢ (أ)) بإجمالى مساحة ٢٣,٢٣م٢٦٧٥٢م٢ بمركز خدمات النرجس فيلات بالمدينة والمتضمن طلب اعتماد المخطط العام لقطعة الأرض ومرفقاً به صورة من التوكيل والتفويضات الخاصة بالقرار الوزارى ؛

وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٧٠٨٣) بتاريخ ٢٠/٦/٢٠٢١ متضمناً موقف قطعة الأرض محل الدراسة ومرفقاً به لوحات المشروع بعد التوقيع عليها من السادة المختصين بجهاز المدينة ؛

وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢١/٦/٢٠٢١ نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣٢٠٠٣) بتاريخ ٢٣/٦/٢٠٢١ متضمناً الموافقة الفنية على زيادة معامل الاستغلال بقطعة الأرض عاليه ليصبح ١,٧٥ بدلاً من ١,٢ مع الالتزام بالارتدادات المقررة بواقع ٦م من جميع الجهات والالتزام بقيود الارتفاع المحدد للمنطقة بواقع ١٧,٧٠م على أن يتم تحميل كافة الأعباء المالية المترتبة على زيادة معامل الاستغلال وتدعيم المرافق (فى حال الاحتياج للتدعيم) على التكلفة النهائية لنقل الأصول وفقاً للقواعد المالية والمحاسبية المعمول بها ؛

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات

والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من جهاز المخابرات العامة باعتماد التصميم العمراني لقطعة الأرض رقم (خ٢٦، خ٢٧، خ٢٨، خ٢٩، خ٢٢، خ١٢٢) بمساحة ٢٣،٢٣٦٧٥٢م^٢ بمركز خدمات النرجس فيلات بمدينة القاهرة الجديدة والمخصصة بنظام نقل الأصول لصالح جهاز المخابرات العامة لاستخدامها في أغراض المخابرات العامة ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛ وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٣/٦/٢٠٢١ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروف ؛

قـــــرر :

مادة ١ - يعتمد التصميم العمراني لقطعة الأرض رقم (خ٢٦، خ٢٧، خ٢٨، خ٢٩، خ٢٢، خ١٢٢) بمساحة ٢٣،٢٣٦٧٥٢م^٢ بمركز خدمات النرجس فيلات بمدينة القاهرة الجديدة والمخصصة بنظام نقل الأصول لصالح جهاز المخابرات العامة لاستخدامها في أغراض المخابرات العامة ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار وعقد التخصيص المبرم بتاريخ ١٨/٣/٢٠٢٠ ، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

مادة ٢ - يلتزم جهاز المخابرات العامة بتنفيذ أعمال المشروع (مرافق - مباني) خلال المدة المحددة لانتهاء المشروع ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني بغير عذر مقبول تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - يلتزم جهاز المخابرات العامة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام والبرنامج الزمني المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٤ - يلتزم جهاز المخابرات العامة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التى تضمنها قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

مادة ٥ - يلتزم جهاز المخابرات العامة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٦ - يلتزم جهاز المخابرات العامة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار والمحددة بالبند (٣) من العقد المبرم معها وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من هذا القرار وطبقاً للجدول الزمنى المعتمد للمشروع .

مادة ٧ - يلتزم جهاز المخابرات العامة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

مادة ٨ - يلتزم جهاز المخابرات العامة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

مادة ٩ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ. د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى الصادر

باعتتماد التصميم العمرانى لقطع الأراضى

أرقام (خ ٢٦، خ ٢٧، خ ٢٨، خ ٢٩، خ ٢٢، خ ٢٢) بمساحة ٢٣,٢٣م ٢٦٧٥٢م

بمركز خدمات النرجس فيلات بمدينة القاهرة الجديدة

والمخصصة بنظام نقل الأصول لصالح جهاز المخابرات العامة

لاستخدامها فى أغراض المخابرات العامة

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٣,٢٣م ٢٦٧٥٢م أى ما يعادل ٦,٣٦٩ فدان .

مكونات المشروع :

- ١- تبلغ إجمالى مساحة المبانى (F.P) ٢٨,٢٨م ٩٣٤٤م وتمثل نسبة (٣٤,٩٣%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢- تبلغ إجمالى مساحة المناطق الخضراء والممرات ٩٨,٩٨م ٧٢٤٥م وتمثل نسبة (٢٧,٠٨%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣- تبلغ إجمالى مساحة الممرات الداخلية ٨٣,٨٣م ٤٠١٢م وتمثل نسبة (١٥%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤- تبلغ مساحة الطرق الخارجية ١٤,١٤م ٦١٤٩م وتمثل نسبة (٢٢,٩٩%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

المساحات المخصصة للمباني :

تبلغ إجمالى مساحة المباني بالدور الأرضى ٢٨,٢٨م ٩٣٤٤م وتمثل نسبة (٣٤,٩٣%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول المسطحات البنائية التالى :

رقم المبنى	مساحة الدور الأرضى	النسبة	الارتفاع	ملاحظات
١	٢٣١٤,٨٣	%٨,٧		
٢	١٣٩٢,١٨	%٥,٠٧		
٣	٣٧٠٠,٩١	%١٣,٨٨	٣ بدروم + أرضى + ٤ أدوار متكررة	أرضى وأول تجارى + ٣ أدوار متكررة إدارى
٤	١٩٣٦,٠٩	%٧,٢٨		
	الإجمالى ٢٨,٢٨م ٩٣٤٤م	%٣٤,٩٣		

الاشتراطات البنائية :

- ١- لا تزيد إجمالى مساحة المبانى بالمشروع على (٣٥%) من إجمالى مسطح المشروع .
- ٢- الارتفاع (أرضى وأول تجارى + ٣ أدوار متكررة إدارى) بشرط الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .
- ٣- الالتزام بألا تقل المسافة بين المبانى عن ٨م وبما لا يقل عن (٢٥%) من ارتفاع كل مبنى .
- ٤- يتم توفير مناطق الانتظار طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- ٥- الردود لا تقل عن ٦م من جميع الجهات .
- ٦- يسمح بإقامة دور للدوروم أسفل المبانى يستخدم للأنشطة المصرح بها (خدمات للمبنى - مخازن غير تجارية - جراجات - أعمال الكهروميكانيكل) .
- ٧- يتم الالتزام باشتراطات الدفاع المدنى .
- ٨- الالتزام بأن تكون مداخل ومخارج البدرومات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

الإشتراطات العامة

- ١- إجمالى المساحة المبنية لكامل مبانى المشروع بالدور الأرضى لا تزيد على (٣٥%) من إجمالى مساحة المشروع .
- ٢- لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٣- يسمح بإقامة عدد (٣) دور بدروم أسفل جميع مبانى المشروع بالأنشطة المصرح بها للبدرومات (خدمات للمبنى - مخازن غير تجارية - جراجات - أعمال الكهروميكانيكل) .
- ٤- وبدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٥- لا يجوز إقامة أية منشآت من مناطق الردود .
- ٦- لا يسمح باستخدام الأرض فى غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٧- غرف مرافق الخدمات بدور السطح تمثل نسبة (١٠% مغلق + ١٠% مفتوح) من مسطح الدور الأرضى ، وطبقاً للقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩
- ٨- يتولى السادة جهاز المخابرات العامة ، على نفقته الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني بقطعة الأرض عالياً ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقننات المطلوبة من (مياه - صرف صحى - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن يقوم الجهاز بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٩- يتولى السادة جهاز المخابرات العامة على نفقته الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

١٠- يتولى السادة جهاز المخابرات العامة على نفقته الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورسفها طبقاً للرسومات ومواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

١١- يلتزم السادة جهاز المخابرات العامة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفيتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفيتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الجهاز والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

١٢- يتولى السادة جهاز المخابرات العامة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

١٣- يتولى السادة جهاز المخابرات العامة على نفقته الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٧، ٨، ٩) .

١٤- يتم توفير أماكن انتظار السيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

١٥- يلتزم السادة جهاز المخابرات العامة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما والقرار الوزارى الصادر برقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

طرف ثانٍ


م/ سامى محمد حلمى محمود محمد

طرف أول

(إمضاء)



وزارة الأشغال
والتخطيط العمرانى
م/ سامى محمد حلمى محمود محمد



٥١٥

محافظة الجيزة

قرار رقم ١٤٣١ لسنة ٢٠٢١

محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكي ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى قرار المحافظة رقم ١٢١٦ لسنة ٢٠٢١ الصادر بحل وتصفية الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمديرية الطب البيطري بالجيزة المشهورة برقم ١١٢٢٦ لسنة ١٩٨٠ ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتعاون بالمحافظة (التعاون الاستهلاكي) بشأن طلب استصدار قرار بتعديل رقم إشهار الجمعية الوارد في القرار المشار إليه بعاليه ؛

قـرـر :

مادة ١ - تعدل المادة الأولى من قرار المحافظة رقم ١٢١٦ لسنة ٢٠٢١ لتكون على النحو التالي :

حل وتصفية الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمديرية الطب البيطري بالجيزة المشهورة برقم ١١٣٢٦ لسنة ٢٠١٧ للأسباب الآتية :

- ١- عدم رغبة الأعضاء في الاستمرار نظراً لخروج غالبية الأعضاء للمعاش وحالات الوفاة .
 - ٢- عدم مزاوله النشاط منذ إنشائها .
 - ٣- سحب الأعضاء الأسهم الخاصة بهم في الجمعية .
- مادة ٢ -** يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر في ٢٠٢١/٨/١

محافظ الجيزة

لواء/ أحمد راشد

مديرية التضامن الاجتماعى بالشرقية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ٣٦٤٠ لسنة ٢٠٢١

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالشرقية

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ بشأن إجراءات قيد جمعية الإقبال الخيرية - إدارة شرق الاجتماعية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛

قـــــــــرر :

مادة أولى - قيد لائحة النظام الأساسى لجمعية الإقبال الخيرية - إدارة شرق بموجب القرار رقم (٣٦٤٠) بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩

مادة ثانية - تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ، ويُنشر بالوقائع المصرية على نفقة الجمعية .
تحريراً فى ٢٠٢١/٧/٢٩

وكيل الوزارة

مديرية المديرية

أ / عبد الحميد الطحاوى

ملخص القيد

عنوان المقر : الشبانات - مركز الزقازيق - شرقية .
للعمل فى ميدان : ميدان رعاية الأمومة والطفولة - ميدان حماية البيئة والمحافظه عليها - ميدان المساعدات الاجتماعية - ميدان الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
النطاق الجغرافى : المحافظة .
تدار الجمعية بمجلس إدارة مكون من (٧) أعضاء .
السنة المالية تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠ من كل عام .
حل الجمعية أو أيلولة أموالها طبقاً لأحكام المادة (٤٨) من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ، والمادة (٩) من لائحة النظام الأساسى ، ولا يتم تنفيذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

مديرية التضامن الاجتماعى بالشرقية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ٣٦٤١ لسنة ٢٠٢١

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالشرقية

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بتاريخ ٢٩/٧/٢٠٢١ بشأن إجراءات قيد جمعية المنى الخيرية - إدارة بندر الاجتماعية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛

قـــــرر :

مادة أولى - قيد لائحة النظام الأساسى لجمعية المنى الخيرية - إدارة بندر

الاجتماعية بموجب القرار رقم (٣٦٤١) بتاريخ ٢٩/٧/٢٠٢١

مادة ثانية - تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى

بالسجل الخاص ، ويُنشر بالوقائع المصرية على نفقة الجمعية .

تحريراً فى ٢٩/٧/٢٠٢١

وكيل الوزارة

مديرية المديرية

أ / عبد الحميد الطحاوى

ملخص القيد

عنوان المقر : ٤٧ ش وادى النيل - قسم عبد العزيز - الزقازيق - شرقية .

للعمل فى ميدان : ميدان رعاية الأمومة والطفولة - ميدان رعاية الفئات الخاصة

والمعوقين - ميدان المساعدات الاجتماعية - ميدان الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

النطاق الجغرافى : المحافظة .

تدار الجمعية بمجلس إدارة مكون من (٧) أعضاء .
السنة المالية تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠ من كل عام .
حل الجمعية أو أيلولة أموالها طبقاً لأحكام المادة (٤٨) من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ، والمادة (٩) من لائحة النظام الأساسى ، ولا يتم تنفيذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .



المطابيع الأمبرية
صورة الكرونية لإيطاليا عند التناول

مديرية التضامن الاجتماعى بالغربية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ٢٢١٦ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٤/١١

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بالمديرية بتاريخ ٢٠٢١/٤/١١ بشأن إجراءات قيد جمعية دهتورة الخيرية - زفتى - محافظة الغربية ؛
وعلى ما عرضه السيد مدير إدارة الجمعيات ؛

قرر :

(مادة أولى)

قيد جمعية دهتورة الخيرية - زفتى - محافظة الغربية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ تحت إشراف إدارة الجمعيات والاتحادات تحت رقم (٢٢١٦) بتاريخ ٢٠٢١/٤/١١

عنوان المقر : دهتورة - زفتى - محافظة الغربية .

ميدان العمل :

- ١ - الأنشطة الصحية .
- ٢ - تقديم الخدمات الثقافية والعلمية والاقتصادية .
- ٣ - تقديم المساعدات الاجتماعية .
- ٤ - حماية البيئة والمحافظة عليها .
- ٥ - رعاية الطفولة والأمومة .
- ٦ - تنظيم الأسرة .

النطاق الجغرافى للعمل : على مستوى المحافظة .
تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من عدد : (١٣) عضواً .
السنة المالية تبدأ من أول يولية وتنتهى فى ٣٠ يونية من العام التالى .
حل الجمعية وأيلولة الأموال إلى : الجمعية الشرعية بدهتورة طبقاً لما ورد
بلائحة النظام الأساسى .

(مادة ثانية)

تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ،
ويُنشر بالوقائع المصرية .

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ / أمانى النادى



صورة الكرونية لإيطاليا عند التناول
باب الأميرية

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قطاع التجارة الداخلية

الإدارة العامة لمتابعة شئون التعاونيات الاستهلاكية

إدارة التسجيل وشئون الجمعيات

ملخص

مما قرره الجمعية العمومية الاستثنائية للجمعية التعاونية الاستهلاكية

المنزلية للعاملين بهندسة رى منيا القمح - مركز منيا القمح - محافظة الشرقية

يتضح بعد الاطلاع على محضر الجمعية العمومية الاستثنائية للجمعية الموضحة

أعلاه والمنعقدة انعقاداً قانونياً بتاريخ ٢٠٢١/٦/٣ والسابق تسجيلها بالإدارة العامة

للتعاون الاستهلاكي بديوان عام وزارة التموين والتجارة الداخلية تحت رقم (٧٨١٤)

بتاريخ ١٩٨١/٤/١ والمنشور عنها بالوقائع المصرية بالعدد رقم (٩٣)

فى ١٩٨١/٤/٢١

أنها قررت :

١- حل وتصفية الجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزلية للعاملين بهندسة رى

منيا القمح - مركز منيا القمح - محافظة الشرقية (حلاً اختيارياً) .

٢- تعيين الاتحاد التعاونى الاستهلاكي بالشرقية مصفياً لها .

قد تم تسجيل هذا القرار بالسجل الخاص بالإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي

بديوان عام وزارة التموين والتجارة الداخلية تحت رقم (١٤٥١) بتاريخ ٢٠٢١/٨/٢٢

مدير عام الإدارة

العامة لمتابعة شئون التعاونيات الاستهلاكية

محاسب/ أحمد يوسف عوض الله

إعلانات فقد

النيابة العامة - إدارة النيابة

تعلن عن فقد الرقم الكودى لخاتم شعار الجمهورية لنيابات فوه الجزئية والمناخ والزهور الجزئية ومينا بورسعيد الجزئية والشرق الجزئية وبورسعيد لشئون الأسرة والعرب والضواحي والجنوب الجزئية والعمرانية لشئون الأسرة وديرى نجم لشئون الأسرة ومركز قوص الجزئية الجمالية الجزئية وههيا لشئون الأسرة وأول المحلة لشئون الأسرة ومرور غرب طنطا والطفل غرب طنطا ومركز طنطا الجزئية وقسم ثانى طنطا الجزئية وقسم أول طنطا الجزئية وغرب طنطا الكلية وأخميم الجزئية ومركز شبين الكوم لشئون الأسرة وكفر الدوار الجزئية وسمنود لشئون الأسرة وقطور لشئون الأسرة والسنتة لشئون الأسرة وكفر الزيات لشئون الأسرة ، وتعتبر ملغية .

الوحدة الصحية بالصفاء - الدقهلية

تعلن عن فقد ختم البصمة رقم (٦٧٨٩) الخاص بها ، ويعتبر ملغياً .

مستشفى التكامل الصحى بـ "أبو داود" - الدقهلية

تعلن عن فقد ختم البصمة رقم (٦٧٩١) الخاص بها ، ويعتبر ملغياً .

مديرية أمن المنوفية

تعلن عن فقد البصمة الكودية رقم (٣٤٣٦٣) لخاتم شعار الجمهورية ، وتعتبر ملغية .

مجلس الدولة

يعلن عن فقد البصمة الكودية رقم (٢١٦٦٧) الخاصة به وتعتبر ملغية .

قسم طب شرعى شبين الكوم بالمنوفية

يعلن عن فقد البصمة الكودية لخاتم شعار الجمهورية الخاص به ، وتعتبر ملغية .



صورة الكودية لا يعطى لها عند التناول

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

١٠٦٩ - ٢٠٢١/١٠/١٢ - ٢٠٢١ / ٢٥٢٦٩

